وزارة الماليـــــة

منشـور مـالي

رقم ٩٦/١

بتعديل دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة

الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨

إستناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١٢٩ باصدار قانون الرقابة المالية للدولة وتعديلاته .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٥/١ بالتصديق على الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٩٥م .

وإلى قرار مجلس الشؤون المالية رقم ٩٣/٣٦ بشأن تسوية المصروف الفعلي لمحصول البسور.

وإلى دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨ وتعديلاته .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقـــــرر

مـــادة (١) : يضاف إلى البند ٢٢ (إيرادات زراعية مختلفة) من الفصل ١١٢ (إيرادات أخرى غير ضريبية) من الباب الأول (الايرادات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه مادة جديدة برقم ٠٤ بعنوان (أرباح بيع البسور) .

مـــادة (٢) : يضاف إلى البند ٤٢ (دعم للمواطنين) من الفصل ١٠٣ (دعم وتحويلات جارية أخرى) من الباب الثاني (المصروفات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه مادتان جديدتان إحداهما برقم ٠٥ بعنوان (دعم البسور) والأخرى برقم ٠٦ بعنوان (خسائر بيع البسور) .

مـــادة (٣) : تلغى المادة ٠١ (بسور) من البند ٢٥ (مبيعات سلع باسعار مخفضة) من الفصل ١١٢ (إيرادات أخرى غير ضريبية) من الباب الأول (الايرادات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه .

مـــادة (٤) : تلغى المادة ٠١ (بسور) من البند ٣٢ (مشتريات للبيع باسعار مدعمة) من الفصل

١٠١ (مصروفات خدمية وسلعية) من الباب الثاني (المصروفات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه .

مـــادة (٥) : يلغى كل مايخالف أحكام هذا المنشور .

مـــادة (٦) : ينشـــر هذا المنشـــور فى الجريـــدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من موازنة السنة المالية ١٩٩٥م .

أحمد بن عبد النبي مكي

وزيـــر الاقتصاد الوطني

المشرف على وزارة المالية

صـدر فى : ٩ من شـــــوال ١٤١٦ هـ

الموافـــق : ٢٨ من فبرايـــــر ١٩٩٦ م

نشر هذا المنشور فى الجريدة الرسمية رقـم (٥٧١)
الصـــادرة فى ١٩٩٦/٣/١٦م

منشـور مالـي

رقم ٩٦/٢

بتعديل دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة

الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨

إستناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١٢٩ باصدار قانون الرقابة المالية للدولة وتعديلاته .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٥/٦٩ باجراء تعديل فى التشكيل الوزاري .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٢ بالتصديق على الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٩٦م .

وإلى دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨ وتعديلاته .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقـــــرر

مـــادة (١) : يضاف إلى البند رقم ١١ (رواتب) من الفصل رقم ١٠١ (مصروفات خدمية وسلعية) من الباب الثاني (المصروفات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه مادة جديدة برقم ٠٣ بعنوان (تكاليف تعيين الخريجين) .